

7958 - حكم إستئجار الكنائس أماكن لإقامة صلاة الجمعة

والعيدين مع ما تحويه من التماثيل - نور على الدرب

صالح اللحيدان

الله اليكم يقول ما حكم استئجار الكنائس اماكن لاقامة صلاة الجمعة والعيدين مع ما تحويه من التماثيل علما بان الكنائس في الغالب ارض الاماكن التي نستأجرها وبعضها تقدمه الجامعات والهيئات الخيرية للاستفادة منه في هذه المناسبات دون مقابل. اذ لا يوجد اماكن لصلاة المسلم - [00:00:00](#)

وبالذات العيدين لا نستطيع الا في هذه الاماكن اما العيدين اذا امكنكم ان تصلوا في الصحراء ان هذا هو السنة اذا امكنكم تكون صلاة العيد في صحراء من الارض اقتداء بما حدث للنبي صلى الله عليه وسلم في - [00:00:22](#)

اول صلاة عيد خرج بالناس الى الصحراء خارجي المساكن فان مشابهة العمل لما كان عليه العمل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه خير وبركة وتذكير للامة واذا لم يتيسر هذا - [00:00:47](#)

فلا حرج ان تصلوا في الكنائس اذا لم تجدوا غيرها واذا امكنكم ان تسبل على ما يكون فيها من تماثيل استارا نحجبها عن الناس لا ينشغلون بها فهذا اولي ولعل الله ان يسبب يهيب لكم من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا. نعم - [00:01:07](#)